بسم الله الرحمن الرحيم

قال الاخ صالح ابن الشيخ سليمان ابن سحمان عفى الله عنا
وعنهم واثابنا واياهم امين
وجدت على مختصر النظم للشيخ عبد العزيز ابن محمد ابن معمر أبياتا
تضمن نظم اختيارات الشيخ الاسلام ابن تيميه في بعض المسائل
وهي بخط شيخنا الشيخ سليمان ابن سحمان ومن نظمه رحمه الله تعالى
وعفى عنه فمما قال عليه اقسام المياه قال الكاتب يعني سليمان رحمه الله

وقول ابي العباس احمد انها لماآن في القول الصحيح المؤيد
ومالهما من ثالث جاء مثبتا بنص رسول الله افضل مرشد

وقال كاتبه

واما الذي استثنى ببول وغوطة فان على القول الصحيح المسدد
اذا كان دون القلتين فانه على ذاك محمول بغير تردد
يؤيده نص ببئر بضاعة فاجبه لا تكسل ولا تتبلد

وعلى قوله

وان تلق دون القلتين نجاسة فذا انجس بالالتقاء المجرد

وعند ابي العباس ذلك طاهر اذا لم يغيره الملاقي بمفسد

وعلى قوله وان يشتبه ما طهور بطاهر الخ قال كاتبه

وقال ابو العباس احمد انه توضأ طهور في الاصح المؤيد
ولا

ولا نص في تقسيمه بين طاهر وبين طهور عن نبيك احمد

باب الآنية قال كاتبه

وعند ابي العباس في عظم ميتة وانفحة والقرن والظفر فاعدد
كذا الريش مع صوف فذا الكل طاهر ولا نص في تنجيسها فتقيد

باب الاستنجا على ذكر مسح الذكر ونتره قال كاتبه

وكان ابو العباس للمسح مانعا وللنتر اذ لا نص فيه لمقتد
ويحدث هذا المسح للسلس الذي يشق فخذ بالعلم عن كل مهتد
وليس حديث النتر والمسح ثابتا ولا صح من فعل النبي محمد

وعند ذكر جواز استقبال القبلة بالغائط في البنيان قال كاتبه رحمه الله

وعند ابي العباس ليس بجائز ولو من وراء ما حال فاحظ وشدد
فلم دون بيت الله من ركن شامخ واسوار حيطان وبيت مشيد
فللجهة التحريم يا صاح فاعلمن فخذ نص تصريح صحيح مؤيد
وان ذكروا يوما حديثا مجوزا لذلك في البنيان غير مقيد
فقد ذكر ابن القيم الحبر انها قضية عين خصصت بمحمد

قال كاتبه

وما جاء نص في الكراهة انما الى القمرين الفهم عن خير مرشد
لكن لم يكن هدي النبي محمد وليس عليه امره فلا اردد

وعند ذكر ان مس الامرد لا ينقض نقض الوضوء

بلى مس النسان لامرد ناقض وعن شهوة ذاك المسيس فقيد

الوضوء من ... ومع ... عائل السعاد

الوصف ... ... نبيه